

الرئاسة الرئيسي للجمهورية التونسية



المجلس القومي التأسيسي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحي نواب الأمة المؤنسنة أعضاء المجلس القومي التأسيسي
بعقاضى مائنا من ففود كامل مستمد من الشعب
وتدعىما لأركان استقلال الدولة وسيادة الشعب
وسيرا في طريق النظام الديموقراطي الذي هو وجه المجلس
في قيادة الدستور.

نتخاذ باسو الشعب القرارات التي تنفذ المعمول حالاً.

نلغى النظام الملكي الغاء تاماً .

فنلن ان تونس دولة جمهورية.

نختلف رئيس الحكومة السيد الحبيب بورقيبة بهاء رئاسة
الدولة على حالها الحاضر ريثما يدخل الدستور في حيز التطبيق
ونطلق عليه لقب رئيس الجمهورية التونسية .

نكلف الحكومة بتنفيذ هذا القرار وباتخاذ التدابير اللازمة
لصيانة النظام الجمهوري كما نختلف كلأمر رئيس المجلس
والآمنين العام لمكتب المجلس وأحكومة بإبلاغ هذا القرار
إلى أخصاصه والعاصد .

اصدرناه في قصر المجلس بباردو يوم الخميس في ٢٤ ذي الحجه سنة

١٩٥٧
وفي ٢٥ جويلية سنة
على الساعة السادسة مساءً

جولي فارس

رئيس المجلس القومي التأسيسي

أولاً :
ثانياً :
ثالثاً :

رابعاً :

مُخْرِج

قِيَادَةُ الْدَّارِجَاتِ الْعُلُومِيَّةِ

صحيفة

اعلان الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية

- | | |
|---|--|
| 1 | اعفاء مشائخ |
| 2 | تعيين مشائخ |
| 3 | تبديل اسم مشيخة |
| 4 | اصلاح غلط بالرائد الرسمي التونسي عدد ٥٠ المؤرخ في ٢١ جوان ١٩٥٧ (استقالة معتمد) |

وزارة الاشغال العمومية

رخصة نقل

رَفِيقُ الْهُدَى وَكَوْنِيْرُ الْعُلُومِيَّةِ

وزارة الداخلية

اعلانات تتعلق بفتح وغلق عمليات الاحصاء ببلديات سوسة، ومكش، وحلق الوادي، وصفاقس

وزارة العدل

تقاضي شرعية

وزارة المستهلك

اعلانات للموردين

قائمة الرقاع المنسحبة في غرة جويلية ١٩٥٧

وزارة الفلاحة

اعلان للفلاحين

وزَارَةُ الدَّارِجَاتِ الْعُلُومِيَّةِ

اعفاء مشائخ

بمقتضى قرارات من وزير الداخلية مؤرخة في ٢٠ ذي الحجه ١٣٧٦ (١٨ جويلية ١٩٥٧) اعفي شيخ اولاد احمد بن علي مندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد البرئي بن عمر التومي من خطبة المشيخة اعتبارا من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جانفي ١٩٥٧

واعفي شيخ سيدى منصور بالحاضرة من ولاية تونس والاحواز السيد محمد بن يوسف بن شعبان من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ كوكة بمندوبيته تبرسق من ولاية باجة السيد عبد العزيز ابن الحاج الصغير بن مازوزي من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ العباسة بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد ابراهيم بن محمد ابن الحاج احمد من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جانفي ١٩٥٧

واعفي شيخ اولاد سعيد بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد قدور بن العربي ابن الحاج المكي بن صالح من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ اولاد محمد (بالفتح) بمندوبيته القلعنة الكبرى من ولاية سوسة السيد الهذيلي بن محمد دردور من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ القرية بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد الهذيلي بن محمد بن علي مسلم من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ عيار بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد المختار ابن الحاج بن عامر ابن الحاج علي بن نصر من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ المساحلة بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد محمد الصالح بن صالح بن بلقاسم بن سالم من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جانفي ١٩٥٧

واعفي شيخ المنصورة بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد الابيري بن محمد بن عمر بن عيسى من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ السوالم بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد عبد العزيز بن محمد الصالح ديش من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جانفي ١٩٥٧

واعفي شيخ اولاد خنام بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد عبد الرحمن بن صالح ابن الحاج محمد الزاهي من خطبة المشيخة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

واعفي شيخ اولاد السواسي بمندوبيته مكش من ولاية الكاف السيد البرئي بن عمر التومي من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جانفي ١٩٥٧

وسمى السيد عمار بن احمد بن عمار شيخا على مشيخة اولاد الصالح بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جانفي ١٩٥٧

وسمى السيد سالم بن حسن بن سالم ديش السكري اتي شيخا على مشيخة السكارنة بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جانفي ١٩٥٧

وسمى السيد عمار بن احمد الجعدي شيخا على مشيخة السوالم بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد البشير بن علي بن عيسى شيخا على مشيخة الروحية بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جانفي ١٩٥٧

وسمى السيد محسن بن عمر ابن الحاج محمد بن الزاهي شيخا على مشيخة اولاد خرام بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد حسوة بن البشير بن يوسف المولهي شيخا على مشيخة اولاد المولهي بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جانفي ١٩٥٧

وسمى السيد البشير بن محمد بن عالية شيخا على مشيخة المقصورة بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد محمد بن خليفة ابن الحاج علي العبيدي شيخا على مشيخة اولاد احمد بن علي بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد الهادي بن محمد بن الباري الماجري شيخا على مشيخة ميار بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جانفي ١٩٥٧

وسمى السيد صالح بن حسوة بن محمد الغلوسي شيخا على مشيخة المساجلة بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد الحسين بن علي بن بوزيد الحبابي شيخا على مشيخة الحباشة بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

ارجاع شيخ

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في ٢٠ ذي الحجة

(١٨ جويلية ١٩٥٧) ارجع شيخ اولاد حامد بمندوبيه

بئر علي بن خليفة من ولاية صفاقس السيد مصطفى بن محمود بن

عمر بن خليفة النفائي الى خطبة المشيخة اعتبارا من ١ جويلية ١٩٥٧

وقبالت استقالة شيخة اولاد الامير بمندوبيه مجاز الباب من ولاية باجة السيد بلقاسم بن الزين بن علي بن ميره الرياحي من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جويلية ١٩٥٧

وقبالت استقالة شيخ المرابطين بمندوبيه الجم من ولاية سوسة السيد عياد ابن الحاج احمد عاشور من خطبة المشيخة اعتبارا من غرة جويلية ١٩٥٧

قبول استقالة شيخ

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في ٢٠ ذي الحجة (١٨ جويلية ١٩٥٧) قبالت استقالة السيد عياد ابن الحاج احمد عاشور من ادارة شؤون مشيخة المرابطين الكائنة بمندوبيه الجم من ولاية سوسة اعتبارا من غرة جويلية ١٩٥٧

تعيين مشائخ

بمقتضى قرارات من وزير الداخلية مؤرخة في ٢٠ ذي الحجة (١٨ جويلية ١٩٥٧) سمى السيد مصطفى بن علي ابن الحاج عمار شيخا على مشيخة اولاد سعيد بمندوبيه مكثرا من ولاية الكاف اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد صالح ابن الحاج مفتاح بن عمر شيخا على مشيخة اولاد سيدى بوهلال بمندوبيه السواسي من ولاية سوسة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد الطيب بن محمد النزرقاطي شيخا على مشيخة اولاد محمد (الفتح) بمندوبية القلعة الكبرى من ولاية سوسة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد عبد الكرييم بن صالح بن محمد بن سعood شيخا على مشيخة القريبة بمندوبية القلعة الكبرى من ولاية سوسة اعتبارا من ١٦ جوان ١٩٥٧

وسمى السيد سالم ابن الحاج بن احمد بلقاسم شيخا على مشيخة اولاد الشامخ بمندوبيه السواسي من ولاية سوسة اعتبارا من غرة جويلية ١٩٥٧

وسمى السيد بلقاسم بن عمر بن محمد بن قياس شيخا على مشيخة اولاد الامير بمندوبيه مجاز الباب من ولاية باجة اعتبارا من غرة جويلية ١٩٥٧

وسمى السيد محمد الحداد بن الصادق بن رجب شيخا على مشيخة غار الملح بمندوبيه واس الجبل من ولاية بنزرت اعتبارا من غرة جويلية ١٩٥٧

فِسْرَمْ عَبْرِ الرِّبَّيْعِي

وزارَة الداخْلية

اعْلَام

(تطبيق أحكام الفصل ١٥ من الامر الاودخ في ١٨ افريل ١٩٥٠ المتعلق بتحديد طرقات جديدة بتراب البلدية)

يشترف السيد رئيس بلدية سوسة باعلام السادة الملاكيين القاطنين :

١) بنهج قرطاج

٢) وبشارع بوان كاري

ان ازمة توزيع المصادر يف المحافظة على كاهلهم بمناسبة احداث الطرق المشار إليها اعلاه يمكنهم ان يطلعوا عليها بمكتتب المعاليم البلدية وهي موضوعة على ذمتهم اثناء ساعات فتح المكتب مدة عشر سنين يوماً قيتمىءى من اليوم العاشر الذي يلي تاريخ نشر هذا الاعلام باجراء

ويمكن ان تقدم الشكايات شفاهيا او كتابيا في الصورة الاولى فانها تسجل بدفتر البحث من طرف الكاتب البلدي بوقوع عليها الشكوى بعد متلاوة مضمونهما

اعْلَام

(تطبيق احكام الفصل ٨ من الامر العلي المؤرخ في ١٢ جانفي ١٣٧٦ (١٢٠ سبتمبر ١٩٥٢) المتعلق بالمعلوم الوظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يشترف رئيس بلدية مكتتب باعلام السادة الملاكيين او وكلائهم الذين يعنفهم الامر ان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الخاصة للاداء عن مدة خمسة اعوام من عام ١٩٥٧ الى عام ١٩٦١ سنتين بعد انتهاء البلدية بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلام بالرائد الرسمي

اعْلَام

(تطبيق احكام الفصل ١٧ من الامر العلي المؤرخ في ١٢ جانفي ١٣٧٦ (١٢٠ سبتمبر ١٩٥٢) المتعلق بالاداء على قيمة كراء العقارات المبنية)

يشترف رئيس بلدية حلق الوادي باعلام السادة الملاكيين او وكلائهم الذين يعنفهم الامر بعمليات الاحصاء التكميلي لختاما وقتيما فيما يخص العقارات المبنية الواقع السهوب عنها اثناء

ابطال اسم مشيخة

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في ٢٠ ذي الحجة ١٣٧٦ (١٨ جويلية ١٩٥٧) ابدل اسم مشيخة البرانية بمندوبية صفاقس من ولاية صفاقس وعوض باسم مشيخة الرابط

اصلاح غلط

(بالرائد الرسمي التونسي عدد ٤ المؤرخ في ٢٣ ذي القعدة ١٣٧٦)

(٢١ جوان ١٩٥٧) بالصحيفة ١٩٤)

(قبول استقالة)

اقرا

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في ١٣ ذي القعدة ١٣٧٦ (١١ جوان ١٩٥٧) قبلت استقالة السيد حميدة بن محمد الباهي المعتمد بمندوبية بئر علي بن خليفة من ولاية صفاقس من خطته اعتبارا من يوم ١٠ فيفري ١٩٥٧

عوض

بمقتضى قرار من وزير الداخلية مؤرخ في ١٣ ذي القعدة ١٣٧٦ (١١ جوان ١٩٥٧) قبلت استقالة السيد محمد ابن الحاج حميدة الباهي المعتمد بمندوبية بئر علي بن خليفة من ولاية صفاقس من خطته اعتبارا من يوم ١٥ فيفري ١٩٥٧

وزارَة الاشْغَال العموميَّة

رخص نقل

بقرار من السيد وزير الاشغال العمومية المؤرخ في ٩ فيفري ١٩٥٧ صالح من ٦ فيفري ١٩٥٧ الى ٥ فيفري ١٩٥٨ رخص السيد الطيب بن منصور القاطن بسلامان في تكوين مصلحة نقل عمومي مستقرة للأشخاص فيما بين سليمان وتونس وتونس منزل بوزلفي

وزارة العَدْل

تقاديم شرعية

صدر تقاديم من السيد حاكم التقاضي المحافظ إلى زينب بنت عمر النافع على ابنته السيدة زينب زوجها المرحوم هشام بن الخطاب نواة في ٢٤ ربى الأول سنة ١٣٧٦ وفي ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٦ ومهلة من السيد المحافظ المذكور إلى جيادة بنت صالح بن سعيد بو عنبر على ابنته سلمى زوجها المرحوم الشاذلي بن محمد فرج حات في ٢٩ ربى الثاني سنة ١٣٧٦ وفي ٣ ديسمبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحافظ المذكور إلى النهرة بنت محمد بن النجار على ابنته زينب وسعاد صالح والسيدة حلاوة صالح وصايموس وسمير وسامي من زوجها - المرحوم الشيخ السلامي ابن احمد بن محمد البنفطي في ٢٠ ربى الأول سنة ١٣٧٦ وفي ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٥٦ وثلثة من المحافظ المذكور إلى الحاج محمد بن ميلاد على وفته الصادر منه ٢٧ ربى الأول سنة ١٣٧٦ وفي ٢١ أكتوبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحكمة الابتدائية بالقيروان إلى محمد ابن الحاج محمد مالوش على وقف قارئ الختم يوم الجمعة بجامع القيسريان في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحكمة الابتدائية بالقيروان إلى محمد ابن الحاج محمد مالوش على وقف قراء حزب الشقاقي بالجامع بالقيروان في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحكمة الابتدائية بالقيروان إلى محمد ابن الحاج محمد مالوش على وقف قارئ الختم يوم الجمعة بجامع القيسريان في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحكمة الابتدائية بالقيروان إلى محمد ابن الحاج محمد مالوش على وقف قراء مسجد ابن مسكيين بالقيروان في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحكمة الابتدائية بالقيروان إلى محمد ابن الحاج محمد مالوش على وقف قراء مسجد ابن مسكيين بالقيروان في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦

ومنهان من المحكمة الابتدائية بالقيروان إلى محمد ابن الحاج محمد مالوش على وقف سيد خلف الله ابن عثمان وأخيه علي بكسرى في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦

الاحصاءات السابقة أو التي لم تطبق معاة من الأداء طبق الفصل ٣ من لامس العلي المؤرخ في ١٢ جمادي الثانية (١٣٢٠) (١٦ سبتمبر ١٩٠٢) أو التي تم بهاؤها حديثاً وصارت خاصعة للأداء من غرة جانفي ١٩٥٧

ويذوقهم للاطلاع على فصول الزمام التي تخص أملاكهم وتفصيل شكل باقهم كتابة لجنة التعقيب عند لاقصصاء ولهم أجل قدرة شهرين من تاريخه نشر هذا الأعلام بالرائد الرسمي ولانتهائه شفاعة بعد ذلك لأجل

اعلام

(تطبيق أحكام الفصل الأول من لامس العلي المؤرخ في ١٢ جمادي الثانية (١٣٢٥) (٢٦ جانفي ١٩٥٦) فيما يتعلق بتقرير بعض أحكام مالية في شأن العقارات المبنية)

يتشرف رئيس بلدية حلق الوادي بإعلام السادة المالكين أو ولائهم الذين ينتمون لهم الأمر بختهم عمليات الاحصاء السنوي ختمها نهائيا محلات النهرة والمعنة أو المخصصة للخلافة وال محلات المعدة لإمارسة صناعات المواسن والحاصلة للأداء ابتداء من غرة جانفي ١٩٥٦

ويذكرهم بأن لهم أجل قدرة ستة شهرين يوما من تاريخ نشر هذا الأعلام بالرائد الرسمي للطعن في مقررات لجنة التعقيب عند لاقصصاء لدى المحاكم المختصة

اعلام

(تطبيق أحكام الفصل ١٥ من الأمر المؤرخ في ١٢ جمادي الثانية (١٣٢٠) (١٦ سبتمبر ١٩٠٢) المتعلق بالأداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يتشرف رئيس بلدية صفاقس بإعلام السادة المالكين أو وكلائهم الذين ينتمون لهم الأمر بختهم عمليات الاحصاء العام ختمها نهائيا فيما يخص العقارات المبنية الخاصة للأداء في مدة ثلاثة أعوام من عام ١٩٥٧ إلى عام ١٩٥٩

ويذكرهم بأن لهم أجل قدرة ستة شهرين يوما من تاريخ نشر هذا الأعلام بالرائد الرسمي للطعن في مقررات لجنة التعقيب لدى المحاكم المختصة عند لاقصصاء

ومثله من السيد حاكم الناحية بمنصفين إلى سعيد بن عيسى الكاشوفي على فاطمة بنت محمد (بالفتح) ابن على الكاشوفي في ٢٧ جادى الثانية ١٣٧٦ وفي ٢٩ جانفي ١٩٥٧

ومثله من السيد حاكم الناحية المذكور إلى صالح بن مسعود كسيكسي على مریم والزهرة باتي محمد بن سعيد كسيكسي في ٢٢ جادى الثانية ١٣٧٦ وفي ٢٥ جانفي ١٩٥٧

ومثله من السيد حاكم الناحية المذكور إلى ملقيا بن مبارك ابن مسعود المهيولي على اخوته على ومحجوبة وحجل في ٢٢ جادى الثانية ١٣٧٦ وفي ٢٥ جانفي ١٩٥٧

ومثله من السيد حاكم الناحية المذكور إلى عبد الصوار بن محمد الجامعي على بن المختار الجامعي في ٢٠ جادى الثانية ١٣٧٦ وفي ٢٢ جانفي ١٩٥٧

ومثله من السيد حاكم الناحية المذكور إلى محمد بن عمار بن مسعود على فاطمة ومبروكه بنتي صالح بن عمار بن مسعود في ٢٣ جادى الثانية ١٣٧٦ وفي ٢٥ جانفي ١٩٥٧

ومثله من رئيس المحكمة لا ينافي بقابس إلى عائشة بنت حسين بن فرج على ابناها فاطمة والصغرى ومحمد وعبد الله من زوجها حسن بن محمد الاسود الشاببي في ٢٢ جانفي ١٩٥٧

ومثله من السيد وكيل الدولة بصفاقس إلى عبد الله بن العامري على بن على بن علی بن الصادق العامري في ١٥ جادى الاولى ١٣٧٦ وفي ١٨ ديسمبر ١٩٥٦

ومثله من السيد وكيل الدولة المذكور باقرار لا يصادم الصادر من المختار ابن الحاج محمد السماوي على اخوته الطيب وخدريجة وسمينة مؤورخ لا يصادم المذكور في ١٨ شوال ١٣٦٦ وفي ٤ سبتمبر ١٩٤٧ ومثله من وكيل الدولة بالمهديّة إلى سالم بن سامي الزرطى على اخوته محمد الهاidi والهزارة والمعجمية ولطيفة ومحمد الصالح في ١٨ ديسمبر ١٩٥٦

ومثله من السيد حاكم التقاضي بالكافرة إلى حسن بن عمر ابن محمود على عزيزة وفاطمة الزهراء وأحمد ابنهاء أخيه عبد البسلام في ٢٤ ديمبر لـأول ١٣٧٦ وفي ٢٩ جانفي ١٩٥٧

ومثله من السيد حاكم التقاضي المذكور إلى زينة وتدعى جليلة ابنة علي بن عبد الله على ابناها الزهرة ومسيبة وربيعة من زوجها المرحوم لازهري بن ذياب بشيشي في ١٦ ربيع الثاني ١٣٧٦ وفي ١١ نوفمبر ١٩٥٦

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى محمد ابن الحاج محمد على وقف سبدي ثابت بكسرى في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦
ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى محمد ابن الحاج محمد فالوش على وقف مباركة البيرة بكسرى في ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٦
ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى السيد محمد بن رابع ابن أحد بن مبارك العجيفي على اخوته عبد الكريم وخيس ورثة وفاطمة ورقية في ٧ فيفري سنة ١٩٥٦

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى المراة فاطمة بنت حسين بن محمد (بالفتح) الفيزاني على ابنها المختار في ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٥٦

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى مصطفى بن محمد البختري على ابنيه اخيه فرحات احمد وعبد العزيز في ١١ سبتمبر سنة ١٩٥٥

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى محمد (بالفتح) ابن محمد ابن الميهوب الحموي على القاصر الجيلاني احمد سروفي في ٢٩ جانفي سنة ١٩٥٧
ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى مه وكذا بنت بلقاسم ابن علي ابنتها القاصرين محمد ويسامة ابني خلبة، اكتريجي في ٢٩ جانفي سنة ١٩٥٧

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى سامي بن عبد الله بن الساسي على القاصر فرحات في ٢٩ جانفي سنة ١٩٥٧

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى محمد بن صالح بن علي ابن سالم الشابي على القاصرة مسعودة بنت علي بن ضو في ٢٩ جانفي سنة ١٩٥٧

ومثله من المحكمة لا ينافي بقابس إلى البروك بن عمار ابن الحاج مرمة لامرها على القاصرين افعادي وسمدة ابني المرحوم علي بن ضو المحتشى الحرامي في ١٢ فيفري سنة ١٩٥٧ صدر تقاديم من حاكم الناحية بجردة إلى شويحة بنت سعيد ابن صولي على البشير وسلم ووصيلة وبية وتمويل ابناء ابراهيم ابن موسى في ٢ فيفري ١٩٥٧

ومثله من المحاكم المذكور إلى محمد (بالفتح) ابن أحد بن يحيى على السيدة ومنجية بنت اخيه يوسف في ١٥ جادى الثانية ١٣٧٦ وفي ١٧ جانفي ١٩٥٧

ومثله من حاكم الناحية بمطماطة إلى فاطمة بنت المسعود ابن الحاج احمد خججة على ابنتها حسن من زوجها الحاج محمد بن حسن بودهون في ١٧ ديسمبر ١٩٥٦

ومثله من السيد المحاكم المذكور إلى محمد (بالفتح) ابن الحاج مصطفى التوجاني على ابن دادة وسالم وعزيمة ابناء محمد بن دادة الفوجاني في ١٥ أكتوبر ١٩٥٦

قهوة خضراء (١) : ٤٠٠٠٠ ليرة
 شاي احمر (٢) : ١٥٠٠٠٠ ليرة
 دخان مصنوع (٣) : ٨٠٠٠ ليرة
 دخان نيساند (٣) : ٤٠٠٠ ليرة
 دخان روبيزيا (٣) : ١٠٠٠٠ ليرة
 عقاقير لابادة الحشرات : ٧٠٠٠ ليرة
 مواد كيميائية : حسب الحاجة
 مواد للدباغة : ١٠٠٠ ليرة
 مواد لزجة وحواجز للتفطيل من المواد اللزجة : ١٠٠٠ ليرة
 مصنوعات غير تامة من النikel ومركياته : ٢٥٠٠ ليرة
 عصائر مطرودة (١) : ١٥٠٠٠ ليرة
 امشاط كريب (١) : ٣٠٠٠٠ ليرة
 توبول : ٤٠٠٠٠ ليرة
 شكاير من الجوت : ١٥٠٠٠ ليرة
 التجهيز :
 ادوات كهربائية : ١٨٥٠٠ ليرة
 محركات وعجلات تدور بقوة الماء في نحو العرض (١) : ١٤٦٠٠ ليرة
 معدات فلاجية ما عدا التركتورات : ٣٥٠٠ ليرة
 قطع تبديل للادوات الفلاحية : ٣٥٠٠٠ ليرة
 معينات صناعية مختلفة (١) : ٤٧٥٠٠ ليرة
 عربات ذات مغافل عديدة (١) : ٣٥٠٠٠ ليرة
 قطع تبديل لمعدات اتوموبيل (١) : ٢٠٠٠٠ ليرة
 سيارات للسياحة : ٢٠٠٠٠ ليرة
 تركتورات ذات سلاسل : ٦٥٠٠٠ ليرة
 تركتورات ذات عجلات : ١٢٠٠٠ ليرة
 معدات للطيران : ٧٥٠٠ ليرة
 معدات للسكك الحديدية : حسب الحاجة
 معدات للمناجم والمناولة : ٦١٠٠٠ ليرة
 مختلفات عامة « تزويد وتجهيز » : ٧٠٠٠٠ ليرة
 هذا وان مطالب ترخيص المتعلقة بـ « محركات وعجلات تدور بقوة الماء في نحو العرض » سيقع اجراء النظر فيها في آن واحد بعد مضي واحد وعشرين يوما على نشر هذا البلاغ بالرائد الرسمي التونسي
 ومتطلب ترخيص التوريد التابعة للحصص الأخرى المستأنفة ادراجها بالقائمة العامة سيقع اجراء النظر فيها شيئا فشيئا حسب ترتيب ورودها لمصلحة المالية الخارجية

- (١) داخل في ذلك الحصص الممكن التصرف فيها قبل الايام (انظر الرائد الرسمي التونسي بتاريخ ٥ فبريل ١٩٥٧)
 (٢) داخل في ذلك الحصص الموسعة قبل الايام (انظر الرائد الرسمي التونسي بتاريخ ١٨ ديسمبر ١٩٥٦ و ٥ فبريل ١٩٥٧)
 (٣) حصص مخصصة لمصلحة الاختصاصات

وزارة المالي

اعلان للموردين

بيان يتعلق بالاعلان للموردين المنشور بالرائد الرسمي عدد ٥٤ في تاريخ يوم ٥ جويلية ١٩٥٧ والخاص

بتوزيع المواد النفطية المملوكة من طرف ادارة التعاون الدولي (١٠ س ٠٢)

يوضح لباعة المواد النفطية ما يلي :

١ - يقع فتح الظروف علنيا ويمكن للعارضين او نوابهم الحضور لعملية فتح الظروف

٢ - يجب ان تكون العقود المبرمة بين الباعة والموردين موافق عليها من طرف الحكومة التونسية وتحصل هاته الموافقة اذا توفرت الشروط التالية :

أ - ان تكون العقود مطابقة لمقتضيات :
 كراس الشروط

وقانون عدد ١ لادارة التعاون الدولي (١٠ س ٠٢)
 ورخصة الشراء

ب - الا تتضمن العقود مقتضيات تحمل الباعة مصاريف خارجة عما جرى به العمل عادة في الميادين التجارية

٣ - تقع مراقبة الكميات والانواع لكل وسقة عند الشحن من طرف شركة وتجارية تعينها الحكومة التونسية وتضاف مصاريف المراقبة الى اثمان العرض على ان يسترجع مقدارها من حساب ادارة التعاون الدولي (١٠ س ٢)

٤ - تلغى جميع العروض التي لا تتضمن الاستعداد اصحابها للبيع بشمن يساوي عرض المناقص الادنى، ييد انه يمكن ان يجمع العرض بين ثمن بات وبين الاستعداد للبيع بشمن يساوى عرض المناقص الادنى

٥ - ان تاريخ تسليم ظروف المناقص المعين سابقا ليوم ٣١ جويلية سنة ١٩٥٧ على الساعة العاشرة صباحا قد اجل الى يوم الاربعاء ٧ اوت ١٩٥٧ على الساعة العاشرة صباحا

وسيقع فتح الظروف برئاسة الحكومة (ادارة التصميم) يوم الاربعاء ٧ اوت ١٩٥٧ على الساعة الحادية عشر صباحا

اعلان للموردين

توريدي متوجهات اهلها وموردها من منطقة الليرة الانجليزية

رسمت لفائدة الملكة التونسية حصص التوريد الآتية المحررة بحسب الليرة الانجليزية باعتبار قيمة البضاعة لا غير مع الاحتفاظ بامكان ادخال تحويلات في ما بعد وذلك بعنوان برنامج التوريد لعام ١٩٥٧

التوريدي :

القرض التونسي ذو ٣ في المائة - ١٨٩٢

السحب الخامس الواقع يوم غرة جويلية ١٩٥٧ على :
 رقم ٤٥٩ متحصلة من التجمع
 رقم ٣٩٠ بعنوان تكملة بفرنكات ٥٠٠
 تمثل قيمة اسمية قدرها فرنكات ٢٤٩٠٠٠

اعداد الصكوك التي خرجت في السحب الخامس والقابلة للتراجع

ابتداء من غرة أكتوبر ١٩٥٧

رفاع ذات فرنكات ٥٠٠٠

من عدد ٥٥٩٢ إلى عدد ٦٠٥٠

صكوك تكملة بفرنكات ٥٠٠

من ٤٠٦٧٠٥ إلى ٤٠٦٧٠٦

من ٤٠٦٧١٢ إلى ٤٠٦٧٧٦

٤٠٦٧٧٨

من ٤٠٦٧٨٣ إلى ٤٠٦٨٢٢

من ٤٠٦٨٢٦ إلى ٤٠٦٨٣١

٤٠٦٨٣٣

من ٤٠٦٨٤٠ إلى ٤٠٦٨٥٤

٤٠٦٨٥٧

من ٤٠٦٨٦٢ إلى ٤٠٦٩٠٢

٤٠٦٨٦٨

من ٤٠٦٩٠٦ إلى ٤٠٦٩٢٧

٤٠٦٩٢٩

من ٤٠٦٩٤٤ إلى ٤٠٦٩٥٨

٤٠٦٩٤٩

من ٤٠٦٩٦٢ إلى ٤٠٦٩٩٠

٤٠٧٠٥٢

من ٤٠٧٠٦٨ إلى ٤٠٧٠٥٦

٤٠٧٠٧٦

من ٤٠٧٠٨١ إلى ٤٠٧٠٨٢

٤٠٧١٠٠

من ٤٠٧١١٠ إلى ٤٠٧١١٩

٤٠٧١٢٧

من ٤٠٧١٣٢ إلى ٤٠٧١٤٩
 ٤٠٧١٥٥
 من ٤٠٧١٦٥ إلى ٤٠٧١٩١

وزارة الفلاحة

اعلام للفلاحين

اعلامات السنوية بالصابة - سنة ١٩٥٧

(تطبيقاً لقرار ١٤ جانفي ١٩٣٩ المنقح بقرار ٢٤ ماي ١٩٥٥)
 يترتب على كل ملاك او فلاج او شريك بالظهور حصل على صابة من القمح الدين او الصلب او الشعير ان يوجه او يسلم قبل ١٠ سبتمبر اعلاماً بالصابة اما لتفقد الاداءات غير القارة في مركز منطقة مستثمرته او الى مكاتب ديوان الحبوب في تونس هذا في ما يختص بالمستثمرين الكائنة ضمن منطقة ولاية تونس ما عدا المستثمرات الكائنة في دائرة معتمدية زغوان وقنطرة الفحص وعلى المالكين الغير مستثمرين الذين يتسلمون حبوباً بطريقة الشراكة او المزارعة ان يحرروا اعلاماً بالحصة المستسلمة

ويتعين التنبيه بأن الشراء المسموح لهم قانوناً كالتعاضديات والمنظمات المشابهة او التجار بالجملة المقيدون لهم وحددهم حق شراء الصابة من الفلاحين لدى استظهاره هؤلاء باعلام بالبذر حتى تاريخ ١٠ سبتمبر من كل سنة
 ويتعين عليهم ان يقيدو مختلف المشتريات المتباينة على ظهر الاعلام المذكور وهذه القيود تنقل على ظهر الاعلام بالصابة في ما بعد

ولا تدفع الامانة الهاشمية للحبوب المسلمة او المبالغ التكميلية في حالة استلام تسبقات الا بعد تحرير الاعلام بالصابة الذي يتعين ان يقدم الى الصندوق التعاوني للقرض الفلاحي للمملكة التونسية او الى مراكز شراء شركات الاحتياط التونسية
 ويترتب على الفلاحين الذين حرروا اعلامات بالبذر لدى مرور اللجان المنظمة لهذه الغاية ان يتقدموا الى هذه اللجان المكلفة باستلام اعلامات الصابة لدى مرورها للمرة الثانية ما بين غرة اوت والعشر من سبتمبر لكي يصرحوا بمقدار ما حصلوا عليه من صابة الحبوب

اعلانات شرعية وعrale وفـ تونسية

يجب نشر جميع الاعلانات القانونية بالرائد الرسمي التونسي

اعلان عدد ٥١

نشرة ثالثة

الحمد لله يعلن للعموم المكرم مولى بن محمد كسيكس المدينتي القاطن بجرجيس انه يملك دارا معدة للسكنى كائنة بسوق جرجيس يحدها قبلة ورثة باشتي حداد وشرقا طريق وجوفا محمد السماولي وغريا ورثة عمر بو خلال وان رسم تملكه لها مل ورام اقامة وثيقة له بملكيتها وعليه فمن كانت له دعوى في ذلك او معارضة فليدل بها لدى جناب السيد ابراهيم بالطيب حاكم ناحية جرجيس في اجل قدره سبعون يوما من تاريخ نشر هذا بالجريدة الرسمية ولا يقبل اي اعتراض بعد مضي الايام المذكور وحرر عن اذن الحاكم المذكور في ٤ جويلية ١٩٥٧ عدد ٦٢٢

يعتني تفاصيل مؤرخ في ٢٨ جوان ١٩٥٧ اودع نظيران من محضره لدى كتابة مجلس تونس المدني في ١٩ جويلية ١٩٥٧ قرار الاجتماع العام للشركة التونسية الغذائية لصيد السمك والمستودعات البردة (س - ت - ١ - ب - ٢ - ف) وهي شركة اسماء اعضائها مجهولة راس مالها ٢٣٠٠٠٠٠ من الفرنكات مركزها الاشتراكي بتونس تهج اقترا عدد ١٦ اكمال مجلس الادارة بتسمية متصرفين لمدة تنتهي حين اعقاد الاجتماع العام الذي سيتفاوض في حسبان ١٩٦٠ وهم السادة :

صلاح الجمال الجراح في امراض الاسنان القاطن بالكاف من القطرين التونسي

على المرادي الحكيم في علم الطبي القاطن بسوق الاربعاء من القطر التونسي يومن بالسرور التاجر القاطن بتونس

نهج غار الملح عدد ١٢

عبد الرحمن ماجول تاجر وصاحب معمل القاطن بتونس نهج اسبانيا ٣٤

اعلان عدد ٢٨

شعبان ١٣٧٦ وفي ٣٠ مارس ١٩٥٧

عدد ٦٣٧

تبنيه - جاء في النشرة الاولى من الاعلان اعلاه بالسطر الثاني : السرايري وصوابه السرای وبالسطر التاسع :
- محمد المنطقى - وصوابه
- محمد المنقى

اعلان عدد ١٠

نشرة ثالثة

الحمد لله يعلن احمد بن محمد بن رزوقة بن عبد السلام من القلعة الكبرى انه يملك جميع الاصول ١٧٠ زيتونا بقاعة البلد بالمكان المعروف بالطاازغنية يحدها قبلة مسعود بن مطار العمروني وشرقا طريق في طائفة وفي الكمال مستقاتها وجوفا سالم ابن الحاج حسين بن عبد السلام في طائفة وفي الباقى ورثة احمد ابن الحاج البشير ابن الحاج عمر وغريا السكة الحديدية في طائفة وفي اخرى مستقاتها وفي الكمال عبد الحميد بن سالم بلعيدي وجميع الاصول ٣٦٠ بالفابة المذكورة بالمكان المعروف ببسارية يحد اصول ١١٣ زيتونا منها قبلة الحاج على بن عبد السلام وشرقا مستقاتها وجوفا وغريا العجمى بن عمار بن عبد السلام ويحد اصول ٢٤٧ زيتونا باقيها قبلة وشرقا العجمى بن عمار بن عبد السلام المذكور وجوفا ورثة خليفة غنائى منهم سالم وغريا خليفة بن فرحات بو قرة وان رسم تملكه لما ذكر قد ضل من يده ويروم اقامة وثيقة تملك في ذلك تقوم مقام الرسم المذكور وعليه فمن كانت له دعوى في ذلك فليقم بها لدى جناب السيد رئيس المحكمة الابتدائية بسوسة في اجل قدره سبعون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي التونسي ولا يقبل اي اعتراض بعد مضي الايام المذكور وكتب عن اذنه رعاه الله في ٢٠ شوال ١٣٧٦ (٢٠ ماي ١٩٥٧) عدد ٦٣٦

اعلان وثيقة عدد ١٨

نشرة اولى

الحمد لله يعلن الحسين ويدعى الحزامي بن الصادق بن علي بن جبر القابسي الجارى ان على ملكه وفي حوزه وتصرفه جميع قطعة الارض المعدة للحرانة الكائنة بالشرف تراب مشيخة كاته ولاية قابس يحدها قبلة ساقية الديس وشرقا ساحة البحر وجوفا ورثة الحاج احمد بن جبر وغريا طريق الزرات وقد ضل رسم تملكه لها ويروم اقامة وثيقة وعليه فمن كانت له دعوى او معارضه فليقم بها لدى المحكمة الابتدائية بقابس فى مدة لا تتجاوز اىام ٧٠ من تاريخ نشر هذا ولا يقبل الاعتراض بعد ذلك وكتب عن اذن جناب السيد رئيس المحكمة الابتدائية بقابس فى ٢١ حجة ١٣٧٦ وفي ٢٠ جويلية ١٩٥٧ عدد ٦٥٤

اعلان وثيقة

عدد ١٠/٢٨٤

نشرة ثانية

الحمد لله يعلن للعموم احمد بن محمد السرای انه يملك جميع الاحدى عشر اصلا زيتونا بياضها كائنة بهنشير النكرة غابة الحمامات يحدها قبلة زيتون حسن بن فرج الزيان وشرقا زيتون الحاج صالح القابسي وجوفا زيتون محمد المنقى وغريا زيتون مناهة بنت فرج الزيان وان رسم تملكه لما ذكر ضل له ويروم اقامة وثيقة في تملكه لذلك وعليه فمن كانت له دعوى فالدل بها لدى جناب السيد رئيس المحكمة الابتدائية بتابل فى مدة سبعين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان ولا يقبل

باريس عدد ۱۲ سلمت على وجه البابلة
اخيرا إلى السيد الهاشمي بن الحبيب بن
سعد العاجر الساكن بتونس بزنقة الداءوس
عدد ۱۲ متجر توزييم الوقود والزيوت
الكافن بتونس بوفلوري شارع ۱۹ افريل
سنة ۱۹۳۸ لمدة ستة اشهر ابتداء من غرة
جويلية سنة ۱۹۵۷ قابلة للتجدد حمنيا
وعليه فان الشركة المذكورة لا تقدم
ادنى مسؤولية في شأن البضاعة التي تسلم
إلى السيد الهاشمي بن حبيب بن سعد مدة
نهاية

٦٤١

يتضح من عقد محضر بخط اليد مؤرخ
بتونس في ۲۸ جوان سنة ۱۹۵۷ بمجلد عدد
تحت عدد ۱۴۷ ان اسو صطاندار التونسي
وهي شركة خفية الاسم مقرها بتونس بشارع
باريس عدد ۱۲ سلمت على وجه البابلة
آخرها إلى السيد جوزاف كابناس العاجر
الساكن بتونس شارع الهادي شاكر عدد
۲۱ متجر توزييم الوقود والزيوت الكافن
بتونس بشارع باريس عدد ۱۹۱ لمدة ستة
أشهر ابتداء من غرة جويلية سنة ۱۹۵۷ قابلة
للتجدد حمنيا وعليه فان الشركة المذكورة
لاتقدم ادنى مسؤولية في شأن البضاعة
التي تسلم إلى السيد جوزاف كابناس مدة
نهايته

٦٤٧

يتضح من محضر استشارة اعضاء
الشركة ذات مسؤولية محدودة المسماة
« ديكوتوكس » رئيس مالها فرنكانت
مرکوها بتونس نهج سان
جان عدد ۳ قد حرره ارباب اسمهم تملك
الشركة في ۳ جوان ۱۹۵۷ وسجل
بتونس لدى قسم العقود المدينة الاولى
في ۳ جويلية ۱۹۵۷ بالدفتر ۶۷ والوادي
۲۳۷ ان اجتماع الشركة قرر ما ياتي بيانه
ان قبل الشراكاء استقالة الوكيل
سعاجحة شارلى ابلى لاسباب مقبولة ومتوجهة

لنقل البضائع) وبصفة عامة كل العمليات
المختصة وتجهيز المراكب وسوق البضائع
بها ونفتها منها واستئجار السفن
والصيادات وجملة النبات التجاريه
والصناعية

- المشاركة بالبشرة او بدونها في
جملة العمليات التجارية والصناعية التي
يمكن ان يكون لها مساس بالغايات اعلاه
وذلك باحداث شركات جديدة او
بالمساهمة او بالاكتتابات او بشراء رقاع او
حقوق اشتراكية او بالدخول في شركة
مساهمة او غيرها

- بصورة عامة كل العمليات التجارية
والصناعية والقارية وغير القارية والمالية
التي لها مساس بالبشرة او بدونها
لغايات اعلاه

ب) وقع تغير الفصل الثالث كما يلى :
صارت تسمية الشركة « الشركة
التونسية للعمليات البحرية » (ستوم)
(٣٠) وقعت تسوية القانون الاساسي مع
احكام الامرين الصادرين في ٦ جانفي
١٩٥٧ وفي ٣٠ افريل ۱۹۵۷ لا سيما في:
الفصلين الثامن والتاسع : ترقیق رئيس
المال

الفصل ۱۱ : الرقاع
الفصل ۱۹ - ۳۰ - ۲۳۰ - ۳۰۰ - ۳۴۰ : مجلس
الادارة
الفصل ۳۵ - ۳۹۳ - ۳۰ - ۳۰۰ : الجلسات
العامة

الفصل ۳۴ : ابطل
الفصل ۴۴ : ابطل

ثانيا - وضع نظيران من التقرير المشار
إليه بكتابه المحكمة التجارية بتونس في
١٨ جويلية ۱۹۵۷
عدد ٦٤٥

يتضح من عقد محضر بخط اليد مؤرخ
بتونس في ۲۸ جوان سنة ۱۹۵۷ مسجل
بتونس في ۱۵ جويلية سنة ۱۹۵۷ بمجلد عدد
٦٨٨ تجديد ۱۹۵۷ ان اسو صطاندار التونسي
وهي شركة خفية الاسم مقرها بتونس بشارع

عبد العميد بن بشير القاضي التاجر
القاطن بحومة السوق بجهة المطر
التونسي محمد (بالفتح) صير التاجر القاطن
نهج الملاج عدد ٧

محمد عاشور التاجر القاطن بتونس
نهج الجزيره عدد ٢٩
محله مكتب انتداب مجلس الاداره
نهج الملاج عدد ٦٤٤

المعامل والورشات البحرية لبلاد التونسية

شركة خفية رئيس مالها فرنكانت
١٩٥٧ - ٢٠٥٤ . كائن مقرها بباريس
نهج لورسيرون ٢

تعود في القانون الأساسي

اولا - حسب مقاومة المحكمة العامة
غير اعتمادية المنعقدة بين المساهمين في
١٤ جوان ۱۹۵۷ الواقع تسجيل تقريرها
بتونس بالكتاب الأول للstocks المدين في
١٣ جويلية ۱۹۵۷ بالمجلد عدد ٦٨٨ تحت
عدد ٤٩

(١) وقعت الموافقة على الاتفاقية المؤرخة
في ١٠ ماي ۱۹۵۷ والمسجلة بالكتاب
الأول للstocks المدين في ٤ جوان ۱۹۵۷
بالمجلد عدد ٦٨٧ / ١ تحت عدد ٢١١ التي
اتت بمقتضاه شركة « المعامل والورشات
البحرية » بخطاب من م ساعتها وحقوقها
والترامتها (معلم الحديد) إلى الشركة
« تونسية معامل دورافور » مع الاحتفاظ
اتمام الشروط التسويقية المنصوص عليها
بالاتفاقية المذكورة

(٢) تحت الشرط التسويقي للتحصيل
الثانوي على ما وقع الآتي به المومي اليه
(١) وقع تغير الفصل الثاني من القانون
الأساسي المتعلق بالغایة الاشتراكية كما يلى
ان غایة الشركة هي بالخصوص :

- استقلال حوض جزر المراكب كائن
بتونس مستعمل لترميم اسفل سكل المراكب
وتحمل ملكيتها ووزنها لازدار للشونسي
السفن ذو اللاتك « والشانيل » (مندو)

اعلان اول

ان النسخة الزرقاء من الرسم العقاري عدد ٨١٢٢٣ « اذا ماريا ٤ » قد اتفقت عليه فالمرغوب من كل مسكن لها ترجيمها للاستاذ جمال خطاط الاوقات لدى محكمة الاستئناف الساكن بتونس بنهج الذايقين عدد ١٨٥٥ وقامت دائرة النشرة للتحصيل على نسخة زرقاء جديدة من الرسم المشار اليه عدد ١٥٢٥

اعلان اول

وتم اثلاف النسخة الزرقاء من الرسم العقاري عدد ٩٥٢٨ « فيلا كلورد ٨ » وعليه فالمرغوب من كل من كان ماسكا لها ترجيمها الى الاستاذ جمال خطاط الاوقات لدى محكمة الاستئناف الساكن بتونس بنهج الدباقين عدد ١٩ وقامت دائرة النشرة للتحصيل على اخراج نسخة زرقاء جديدة من الرسم المشار اليه عدد ١٥٣٦

انصاع من وقد بخط اليد مؤرخة - ونس في ٢٠ جوان ١٩٥٧ وسجل بتونس بالكتاب الاول للسكنك العمومية في ١٢ جويلية ١٩٥٧ بالمجلد عدد ٦٨٧ مكترا تحت عدد ١١٥٣ احال المسبو صابا علوش الى المسبو سلامت اسحاق جلطة التقويدات العامة المسند له بصفته مدير المفروض القانوني لحركة « المصرف الدولي للمنسوجات - الكائن مقرها لاشركاكي بتونس بنهج زرقة عدد ٧٦ وذلك لمدة ستة اشهر بدایة من فرة جويلية ١٩٥٧ قابلة التجديد

١٥٥

ترسيم خلاصة هذا الحكم بدفع الحالة المدنية للولادات المسوكة بلدية انسى مقاطعة سافوا العليا بفرنسا وبالتصيص على ذلك بطراز رسم ولادة المتبنى وعلى الجداول الابجعية الموافقة له بدفع الولادات المحفوظة بلدية انسى وكذلك بالنظير المودع بكلية المجلس ويحضر على مؤمني تلك الدفاتر تسليم عقد ولادة المتبنى ولا نسخة منه بدون ان يذكرها شخصي عدد ٦٤٩

الشركة الفرنسية التونسية للتغذية المقر ٣٠ شارع ارو و قوفس

ان رأس مال الشركة الفرنسية التونسية للتغذية قد وقع تعينه الى ثمانية عشر مليونا من الفرنكات (١٨٠٠٠٠) بـ طرق الاشتراكات المتنورة مثلاً ياتي :

١) تقرير الجلسه العمومية الخارجيه للعادة المنعقدة يوم ١٨ جويلية ١٩٥٥

٢) تقرير المجلس الاداري المؤرخ في ٥ جوان ١٩٥٧

٣) التصريح بالمشاركة الواقع يوم ١٢ جويلية ١٩٥٧ امام السيد وكيل القنصل الفرنسي بصفته عدلا

وقد وقع تنقيح الفوائين الاسمية على مقتضى النسخ المسجدة من التقارير المختلفة التي قدمت الى كتابة لمركزية يوم ١١ جويلية ١٩٥٧

٦٥٠

اعلان

ومقتضى قرار اصدرته محكمة تونس للاستئناف في ٢٠ ماي ١٩٥٧ وقامت المصادقة على التصريح لباقي الصادر من مدعي قسطنطون بن بغا في ١٨ ماي ١٩٥٦

٦٥١

وابروه بصفة نهاية وبدون احتراز فيما يخص تصرفه الى ٣٠ جوان ١٩٥٧

٢ - سميت السيدة كيسراوى او جيني الغير المنخرطة بالشركة زوجة السيد سماحة فكتور المتمتع باجازة منه القاطنة بتونس شارع كارنو عدد ١٢ وكيلة الشركة بدایة من غرة جويلية ١٩٥٧ عوضا عن السيد سماحة شارلى ايل

٣ - وقع تنقيح الفصل ١١ من القانون الاساسي بناء على ذلك اودع نظيران من المحضر المذكور في ١٨ جويلية ١٩٥٧ لدى كتابة مجلس تونس المدني

هذا مضمون من الاصل

الوكيلة :

أكيسراوى زوجة ف سماحة

عدد ٦٤٨

- مكتب الاستاذ جورج طيرين المحامي لدى محكمة تونس الاستئنافية ١٨ نهج سان شارل

تبين

طلب من السيد كوستا هنرى القاطن بقرطاج « فيلا جيرار » شارع ديدون نائب الاستاذ جورج طيرين المحامي المباشر للإجراءات اصدرت الدائرة الاولى لدى المجلس الابتدائي بتونس في ١١ جوان ١٩٥٧ حكماتي خلاصته :

« حكم المجلس عموما بعد التفاوض بمحاجة الشورى بالصادقة على عقد التبني المبرم يوم ١٢ فبراير ١٩٥٧ لدى قاضي الصلح لدائرة تونس الجوفية وبناء على ذلك قررت تبني الصبي هنرى آلان المولود بمدينة انسى من مقاطعة سافوا العليا في ٢٥ جويلية ١٩٥٢ من طرف السيد كوستا هنرى ايلوا جوزاف المولود بتونس في ٢٢ نوفمبر ١٩١١ الفرنسي جنسية وقرر ان المتبنى يستخدم اسم كوستا ويفسّر الاسم الشخصي هنرى لاسمه آلان وبناء على ذلك فيسمى المتبنى بدایة من التاريخ كوستا آلان هنرى وصرح بقطع جميع علاقات المتبنى مع عائلته الطبيعية وقرار

وصباح والقى تعرف بالاسم التجارى «لاميناجير» والكافن محلها بميدان الفلبة بالكاف والقى كوناها بينهما لاستغلال محل تجارة «عطرية» ومتروجات المسعمرات والثمور والمشروبات الكحولية وقد قم حل الشركة المذكورة بينهما حسب عقد غير مصدق عليه شرعاً ومسجل بتاريخ 7 جوان 1957 بمدينة الكاف «كذا أصبح السيد بوني ريموند المالك الوحيد للمحل التجارى الكافن بالكاف بنهج الفلبة والمعروف بالاسم التجارى «لاميناجير» وهو يتحمل كامل ديون الشركة

١٥٩

١٦٧ وبنهج باب السويقة عدد ١٠٢ وقد تمت المقاومة بينهما بدون زيادة في المال ولاصحاب الديون الحق في المعارضة ان رأوا ذلك وفي هذه الصورة فما عليهم الا ان يقدموا اثناء العشرين يوماً الموالية للنشرة الثانية لهذا الاعلان بعنوان نهج باب السويقة عدد ١٠٣

٦٥٧

١٧٤ من فقد بخط اليد مورخ بتونس في ١-جوان ١٩٥٧ وسجل بها بالكتاب الاول للスクول المدنية بالمجلد عدد ٢ - ١٨٧ تحت عدد ٢٨٤ ووضع بكتابات المحكمة لا بعدها ينة بتونس في ٢٥ جويلية ١٩٥٧ ان السيد جاك سوفير الحال لاسهم لانتفافية التي كانت له بالشركة المحدودة المسؤولية «الشركة التونسية ديليسفروي» واستقال من وظيفة مدير الشؤون واتصل ببراة في شأن القيام باموريته وقد وقع تعين السيد العروسي الفزاني بصفة مدير شؤون قانوني جديد بالتفويضات الموسعة غير محدد اجابها مضمون مطابق

٦٥٨

حل شركة
يصرح السيد ريموند بوني والسيد داود صباح بحل الشركة التي تحمل اسميهما بوني

نسخه مطابقة : وكيل المطبعة الرسمية للملكه التونسيه

المطبعة الرسمية للملكه التونسيه

لتعريف الامضاء : رئيس البلدية

اعلان اول

حسب فقد بخط اليد ادخ بتونس في ١٥ جويلية ١٩٥٧ ومسجل في ٢٢ من نفس نفس الشهر بالمجلد عدد ٦٨٨ - ١ تحت عدد ٣٠٥ باسم السيد بونفاؤن فيليب الساكن سابقاً بنهج سيدي فرج عدد ٨ ولان بنهج اجاكسيو عدد ٣ للمسيو بازايانا ماريون الساكن برايس بنهج دوكرينيار متجرة للمخمر والقطارات الكافن برايس، بنهج دوكرينيار للقيام بالاعراضات يقع تحت ايديه المشتري في العشرين يوماً الموالية للنشرة الثانية حتى لا يسقط الحق فيها

٦٥٩

اعلان اول

يعصح من فقد بخط اليد مورخ في ١٤ وفي ١٠ مايـة سنة ١٩٥٧ مسجل بعونـس في ١٨ جويلـية سنـة ١٩٥٧ بمجلـد ١٩٨ مـثلـت تحت عدد ١٩٣ ان السيدـين مصطفـى ومحـسن العـلـاني اقـسـماـ المـساـعـةـ بيـنـهـماـ بـحـيفـ انـ السيدـ مصطفـى العـلـانيـ اخـصـ بـمـتـجـرـ لـاحـذـيةـ الـكافـ بـتـونـسـ بـسـاحـةـ لـافـيجـريـ عـدـدـ ٦ـ وـانـ السيدـ مـحسـنـ العـلـانيـ اخـصـ بـمـتـجـرـ الفـزـانـ المـنزـلـةـ الـكافـ بـتـونـسـ بـنـهجـ اـخـافـاوـينـ عـدـدـ